



غرفة مكة المكرمة
Makkah Chamber
تنمية الأعمال والمجتمع

تعميم

بشأن عدم معرفة منافذ البيع باشتراطات ومتطلبات استيراد وتسويق الأغذية العضوية المنصوص عليها

المحترمين

السادة منتسبي غرفة مكة المكرمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم الغرفة التجارية بمكة المكرمة أطيب التحية والتقدير ...

تلقت غرفة مكة خطاب اتحاد الغرف التجارية (15/45538459) وتاريخ 1447/05/13هـ، بشأن الأعمال الرقابية للوزارة والممثلة بإدارة الزراعة العضوية على منافذ بيع الأغذية النوعية، واستناداً للمادة (الثالثة عشر) من نظام الزراعة العضوية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/62) وتاريخ 1447/08/10هـ، حيث ينص البند رقم (1) من المادة أعلاه على "دون إخلال باختصاصات الجهات الأخرى المقرر نظاماً، تتولى وما ورد بالمادة (السابعة والستون بعد المائتين) من اللائحة التنفيذية لنظام الزراعة والتي تنص على "تطبق في شأن الزراعة العضوية الأحكام والضوابط والصلاحيات والشروط والمتطلبات والمعايير والمواصفات الفنية والشعارات الوطنية المنصوص عليها والموضحة في " دليل اللائحة التنفيذية لنشاط الزراعة العضوية التي تصدرها الوزارة"، من خلال المسح على رمز (QR) أدناه، وحيث أنه خلال الزيارات الرقابية لمأموري الضبط من الوزارة لوحظ عدم معرفة منافذ البيع باشتراطات ومتطلبات استيراد وتداول وتسويق المنتجات الغذائية العضوية المحلية والمستوردة وفق ما ورد في الدليل تجاه الأغذية العضوية.

عليه، أمل من سعادتكم التكرم بعد الاطلاع توجيه المختصين بالتعميم على منظومتكم الموقرة، والتأكيد على منافذ بيع الأغذية والتموين بالالتزام باشتراطات ومتطلبات تداول وتسويق الأغذية العضوية المنصوص عليها في المادة (28) " استيراد وتصدير وتداول مدخلات ومنتجات الزراعة العضوية"، ولزيت من المعلومات يمكن للمختصين التواصل به 11 الشأن مع المهندس/ عيسى الخلف بإدارة الزراعة العضوية بالوزارة، على البريد الإلكتروني (controLorganic@mewa.gov.sa).



وتقبلوا فائق التقدير ،،،

أمين عام غرفة مكة المكرمة

د. ثامر بن أحمد باعظيم